كله اي الفروض ومازاده بعد ذلك قوله سبحانه وتعالي مبينا كيفية
قسمة المواريث مقتضي للامة كما قال الامام ابن القاسم السهيلي
رحمه الله بما لم ينفتح به غيرها بقوله يوصيكم الله فاخبر عن نفسه
انه يوصي تنبيها علي حكمته فيما اوصى به لما علم ما كانوا عليه من الفساد
حيث كانوا يورثون الكبار دون الصغار والذكور دون الاناث
ويقولون لا يرث اموالنا من لا يركب الفرس ولا يضرب بالسيف
فلو تركهم الي ارائهم وتركهم مع اهوائهم لمالوا مع من شاوا
ولما كان الاولاد فلذة من الاكباد لم يحتج الي التوصية بهم
فلذا لم يقل باولادكم وقال في اولادكم لانه اراد العدل
فيهم والتحذير من الجور عليهم وجا باللفظ عاما غير مقصور
علي الميراث ولذلك قال صلي الله عليه وسلم لبشر بن سعد لما
اراد ان يشهده علي هبة فضل فيها بعض ولده اني لا اشهد
علي جور لانه صلي الله عليه وسلم راى ان الله امر بالعدل
فيهم مطلقا ولهذا راى كثير من العلما ان لا يفضل بن علي بنت
في الصدقة الا بما فضل الله به للذكر مثل حظ الانثيين وهو قول
الامام احمد بن حنبل رحمه الله وهو المستحب عندنا لكن بالتسوية
علي الارجح وكانوا يستحبون العدل في البنين حتي في القبلة
واضاف الاولاد اليهم بقوله اولادكم ومعلوم انهم فلذة الاكباد
للتنبيه علي رحمتهم ومع ذلك جعل الوصية لنفسه دونهم
تنبيها علي انه أرأف وارحم بالاولاد من ابائهم الا ترى انه
لا يحسن بالواحد منا ان يقول لاخيه اوصيك في ولدك لان الاب
ارحم منه به فكيف يوصيه به واما المعروف ان يقول اوصيك بولدي
فلما قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم علم ان رب الاولاد ارحم

بالاولاد

بالاولاد من ابا الاولاد ولذلك نزع الله الوصية منهم وردها
الي نفسه رحمة منه ورافة وعدلا ولذلك قال حين ختمها وصية
من الله والله عليم حكيم اما رحمته ورافته فلانه جعل للبنات
حصة في اموال ابائهن وقسم لهن مع الذكور خلافا لما كانوا عليه
لضعفهن وترغيبا في نكاحهن واما عدله فلانه جعل للذكر
مثل حظ الانثيين لان الذكر ذو حاجتين حاجة لنفسه
وحاجة لعياله والانثي ذات حاجة فقط وايضا فلما اوجب عليهم
من الجهاد للاعدا والذب عن النسا ولان شهادته مقام شهادة
اثنتين فيما تجوز فيه شهادتهما ولانه اكمل حالا منها في
العقل وفي المناصب الدينية مثل صلاحية القضا والامامة
ومن كان كذلك فالانعام عليه ازيد ولانها قليلة العقل
كثيرة الشهوة فاذا انضاف اليها المال الكثير عظم
الفساد قال الله تعالي ان الانسان ليطغى ان راه استغنى
وقال
ان الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء اى مفسده
والرجل لكمال عقله يصرفه فيما يفيده الثنا الجميل
في الدنيا والثواب الجزيل في الاخرة نحو بنا الرباطات والنفقة
علي المساكين والايتام وقد روي ان جعفر الصادق رضي
الله عنه سئل عن هذه المسيلة وهي تفضيل الذكر علي
الانثي فقال ان حوي اخذت حفنة من الحنطة واكلت واخذت
واخذت حفنة اخري وخبأتها ثم اخذت حفنة اخري ودفعتها
الي ادم عليه السلام فلما جعلت نصيبها ضعف نصيب الرجل
قلب الله الامر عليها فجعل نصيب المراة نصف نصيب الرجل
انتهى والحكمة في انه تعالي قال للذكر مثل حظ الانثيين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)